الإطار القانوني للطائرات بدون طيار في القانون العماني

د. كميل بن عبد الباقي بن علي الخابوري
دكتوراه القانون الخاص

الملخص

يشكل الإطار القانوني للطائرات بدون طيار (الدرونز) في القانون العماني نظامًا متطورًا يهدف إلى تحقيق التوازن بين الاستفادة من هذه التكنولوجيا والحد من المخاطر المحتملة. تتولى هيئة الطيران المدني مسؤولية تنظيم هذا القطاع، حيث أصدرت لائحة تنظيمية شاملة تحدد شروط استخدام الطائرات بدون طيار، وتُصنّفها بناءً على استخداماتها (ترفيهية، تجارية، حكومية). وتتطلب هذه اللوائح التسجيل المسبق والحصول على تراخيص محددة، مع وجود قيود على المناطق المحظورة والممنوعة من الطيران، بالإضافة إلى إلزام المستخدمين بضوابط السلامة والخصوصية. ويواجه المخالفون عقوبات قانونية تشمل الغرامات أو السجن أو كليهما، مما يؤكد على جدية السلطات في ضمان سلامة المجال الجوي العماني وأمنه.

الكلمات المفتاحية: الطائرات بدون طيار، هيئة الطيران المدني، التسجيل، الترخيص.

DOI: https://doi.org/10.33193/AJHASS.91

The Legal Framework for Drones in Omani Law

Dr. Kamil bin Abdulbaqi bin Ali Al-Khabouri
PhD in Private Law

ABSTRACT

The legal framework for unmanned aerial vehicles (drones) in Omani law is a sophisticated system designed to balance the benefits of this technology with potential risks. The Civil Aviation Authority is responsible for regulating this sector, having issued a comprehensive regulation that defines the conditions for drone use, classifying them based on their applications (recreational, commercial, governmental). These regulations require prior registration and specific permits, with restrictions on no-fly zones. Users are also mandated to adhere to safety and privacy controls. Violators face legal penalties, including fines or imprisonment or both, underscoring the authorities' commitment to ensuring the safety and security of Oman's airspace.

Keywords: Drones, Civil Aviation Authority, Registration, Licensing.

DOI: https://doi.org/10.33193/AJHASS.91

المجلة العربية
للدراسات الانسانية والاحتماعية
Arab Journal of Humanities and Social Studies
تصدر عن الجامعة الاوربية الدولية في الكويت
ISSN print: 3079-4080 ISSN online: 3079-4099
Volume (9) May 2026 العدد (9) مايو 2026

مقدمة:

شهدت العقود الأخيرة تطوراً هائلاً في تكنولوجيا الطائرات بدون طيار (الدرونز)، والتي أصبحت جزءاً لا يتجزأ من حياتنا اليومية، مستخدمة في مجالات متعددة تتراوح بين التصوير الفوتوغرافي والسينمائي، والمسح الجوي، وتوصيل البضائع، ومراقبة البيئة وحمايتها[1]، وصولاً إلى الاستخدامات الأمنية والعسكرية. ومع هذا الانتشار المتزايد، برزت الحاجة الملحة لوضع أطر قانونية وتنظيمية واضحة لضمان استخدام آمن ومسؤول لهذه التقنية[2]، وحماية الخصوصية، وتجنب المخاطر المحتملة. وفي سلطنة عمان، لم يكن هذا التطور بمعزل عن الجهود التشريعية، حيث سعت السلطات إلى مواكبة هذا التطور من خلال إصدار تشريعات ولوائح تنظم استخدام الطائرات بدون طيار. تهدف هذه الورقة البحثية إلى استعراض وتحليل الإطار القانوني الحالي للطائرات بدون طيار في القانون العماني، وتسليط الضوء على أبرز التحديات والآفاق المستقبلية.

تطور التنظيم القانوني للطائرات بدون طيار في سلطنة عمان:

لم يأتِ تنظيم الطائرات بدون طيار في سلطنة عمان دفعة واحدة، بل تطور تدريجياً مع تزايد استخدامها. في البداية، كانت القوانين العامة للطيران المدني هي المرجع الوحيد، لكنها لم تكن كافية للتعامل مع خصوصية هذه الطائرات. ومع تزايد الوعي بالمخاطر الأمنية ومخاطر الخصوصية المرتبطة بالاستخدام غير المنظم، بدأت الجهات المعنية في التحرك لوضع لوائح أكثر تفصيلاً.

تعتبر الهيئة العامة للطيران المدني (سابقاً) والآن هيئة الطيران المدني، هي الجهة الرئيسية المسؤولة عن تنظيم قطاع الطيران في السلطنة، بما في ذلك الطائرات بدون طيار. كما تلعب شرطة عمان السلطانية دوراً حيوياً في تطبيق القانون وضمان الأمن العام. وقد صدرت عدة قرارات ولوائح تنظيمية من قبل هذه الجهات لتحديد شروط الاستخدام، والمناطق المحظورة، والإجراءات الواجب اتباعها.

الأدوات والأحكام القانونية المنظمة لاستخدام الطائرات بدون طيار:

يستند الإطار القانوني للطائرات بدون طيار في عمان إلى مجموعة من القوانين واللوائح، أبرزها:

1. **قانون الطيران المدني:** يعد قانون الطيران المدني الصادر بالمرسوم السلطاني رقم 2019/76 هو الإطار العام الذي يحكم جميع أنشطة الطيران في السلطنة. ورغم أنه لا يتناول الطائرات بدون طيار بشكل مفصل،

[1] خديجة جلال البلوشي ومحمد عويس فاروقي، استخدام طائرات بدون طيار في مراقبة البيئة وحمايتها في التشريع الإماراتي، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، مجلد 22، العدد 2، يونيو 2025: ص 654.

[2] طاهر شوقي مؤمن، النظام القانوني للطائرات بدون طيار، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، جامعة عين شمس، المجلد 58، العدد 2، يوليو 2016: ص 3.

DOI: https://doi.org/10.33193/AJHASS.91

المجلة العربية
للدراسات الانسانية والاحتماعية
Arab Journal of Humanities and Social Studies
تصدر عن الجامعة الاوربية الدولية في الكويت
ISSN print: 3079-4080 ISSN online: 3079-4099
Volume (9) May 2026 العدد (9) مايو 2026

إلا أنه يضع المبادئ العامة التي يمكن تطبيقها، مثل متطلبات السلامة الجوية، والمناطق المحظورة، ومسؤولية المشغلين.

2. **لوائح وقرارات هيئة الطيران المدني:** أصدرت هيئة الطيران المدني لوائح وقرارات تنظم نشاط الطائرات بدون طيار، ويعتبر القرار رقم **1412/ 2023م** والخاص بإصدار لائحة تنظيم نشاط الطائرات بدون طيار (الدرون) المرجع الرئيسي لتنظيم نشاط هذا النوع من الطائرات، حيث عرف القرار الطائرات بدون طيار بأنها "طائرة يتم توجيهها عن بعد سلكيا أو لاسلكيا بواسطة أجهزة أو منصات، أو طائرة ذاتية التوجيه تعد مساراتها ووظائفها مسبقا باستخدام خوارزميات الذكاء الاصطناعي". ويتضمن هذا القرار ضمن مواده ما يلي:

أ. **متطلبات التسجيل:** يتوجب تسجيل جميع الطائرات بدون طيار التي يتجاوز وزنها حداً معيناً لدى هيئة الطيران المدني[3].

ب. **متطلبات الترخيص:** يتطلب تشغيل الطائرات بدون طيار لأغراض تجارية أو حكومية الحصول على ترخيص من الهيئة[4]، والذي يتضمن شروطاً تتعلق بعمر مقدم طلب الحصول على الترخيص، وتأمين الطائرة لصالح الغير، واجتياز الاختبارات التي تحددها الجهة المختصة.

ج. **المناطق المحظورة والمقيدة:** يحدد القرار الوزاري التزامات المرخص له، والتي تشمل الأماكن المسموح بها باستخدام الطائرات بدون طيار، والالتزام بقواعد الجو، وضوابط الأمن والسلامة الفنية المتبعة لدى السلطة المختصة، وارتفاعات الطيران. كما يحدد القرار الوزاري قائمة بالمحظورات التي تقيد نشاط الطائرات بدون طيار مثل مجال استخدام الطائرة، وتوقيتات الطيران، وتصوير المناطق الخاصة، والمناطق العسكرية، والمناطق الحيوية.

د. **مسؤولية المرخص له:** ينص القرار الوزاري على مسؤولية المرخص له عن أي أضرار قد تنجم عن استخدام الطائرة بدون طيار[5].

3. **الجوانب الأمنية:** تلعب شرطة عمان السلطانية دوراً محورياً في تطبيق القوانين المتعلقة بالطائرات بدون طيار، خاصة فيما يتعلق بالاستخدامات غير المصرح بها أو التي تشكل تهديداً للأمن العام. وقد تم إصدار تحذيرات وإرشادات من قبل الشرطة بشأن الاستخدام الآمن والمسؤول لهذه الطائرات، مع التأكيد على العقوبات المترتبة على المخالفات.

---

[3] تنص المادة الثانية من القرار الوزاري رقم 1412/ 2023م بشأن تنظيم نشاط الطائرات بدون طيار على أنه "يجب على كل شخص يملك أو يحوز طائرة بدون طيار (الدرون) التسجيل لدى السلطة المختصة على النموذج المعد لذلك".

[4] تنص الفقرة الأولى من المادة (8) من القرار الوزاري رقم 1412/ 2023م على انه "لا يجوز ممارسة نشاط الطيران أو الأعمال الجوية إلا بعد الحصول على الترخيص وفقا لأحكام هذه اللائحة ونظم الطيران المدني".

[5] تنص المادة (16) من القرار الوزاري رقم 1412/ 2023م على انه "يكون المرخص له مسؤولا عن أي ضرر يلحق بالغير أو بالممتلكات العامة أو الخاصة وجميع التبعات أو النفقات الأخرى".

DOI: https://doi.org/10.33193/AJHASS.91

المجلة العربية
للدراسات الانسانية والاحتماية
Arab Journal of Humanities and Social Studies
تصدر عن الجامعة الاوربية الدولية في الكويت
ISSN print: 3079-4080 ISSN online: 3079-4099
Volume (9) May 2026 العدد (9) مايو 2026

4. **حماية الخصوصية**: مع صدور قانون حماية البيانات الشخصية رقم 2022/6 في سلطنة عمان، أصبح هناك إطار قانوني واضح لحماية البيانات الشخصية. وعلى الرغم من ذلك، فإن استخدام الطائرات بدون طيار المزودة بكاميرات لا يزال يثير مخاوف جدية بشأن انتهاك الخصوصية، ويتطلب تطبيقاً دقيقاً لأحكام هذا القانون لضمان عدم جمع البيانات أو التصوير دون إذن أو بما يخالف الضوابط القانونية.

5. **العقوبات**: ينص القرار الوزاري الخاص بتنظيم نشاط الطائرات المسيرة على فرض عقوبات على المخالفين[6]، والتي قد تتراوح بين الغرامات المالية وسحب الترخيص ومصادرة الطائرة، وصولاً إلى العقوبات الجنائية في حال تسببت المخالفة في أضرار جسيمة أو تهديد للأمن القومي.

التحديات والآفاق المستقبلية:

على الرغم من الجهود المبذولة لتنظيم استخدام الطائرات بدون طيار، لا يزال هناك عدد من التحديات التي تواجه الإطار القانوني في عمان، حيث تتطور تكنولوجيا الطائرات بدون طيار بوتيرة سريعة جداً، مما يجعل من الصعب على التشريعات مواكبة هذا التطور[7]، ويتطلب تحديثاً مستمراً للوائح لضمان فعاليتها. كما يتطلب تنظيم الطائرات بدون طيار تنسيقاً فعالاً بين هيئة الطيران المدني، وشرطة عمان السلطانية، والجهات الأمنية الأخرى، لضمان تطبيق موحد وفعال للقوانين. بالإضافة إلى ذلك، لا يزال هناك نقص في الوعي العام باللوائح والقوانين المتعلقة باستخدام الطائرات بدون طيار، مما يؤدي إلى ارتكاب بعض المخالفات عن غير قصد، مما يستدعي الحاجة إلى حملات توعية مكثفة[8]. ومع تزايد قدرات الطائرات بدون طيار على جمع البيانات، تبرز تحديات جديدة تتعلق بتطبيق قانون حماية البيانات الشخصية رقم 2022/6م بشكل فعال لضمان حماية الخصوصية وأمن البيانات التي يتم جمعها. ويجب أن يكون الإطار القانوني مرناً بما يكفي لاستيعاب الاستخدامات المبتكرة للطائرات بدون طيار في المستقبل، مثل توصيل الطرود على نطاق واسع، أو استخدامها في الزراعة الذكية، دون المساس بالسلامة والأمن.

تتجه الآفاق المستقبلية نحو إطار قانوني أكثر شمولية وتكاملاً، فمن المهم أن يتم إصدار تشريعات أكثر تفصيلاً، وربما قانوناً خاصاً بالطائرات بدون طيار، يغطي جميع الجوانب المتعلقة بتصنيعها، واستيرادها، وتسجيلها، وتشغيلها، ومسؤولية المشغلين، وحماية البيانات. إلى جانب تعزيز التعاون الدولي وتبادل الخبرات لمواكبة أفضل الممارسات العالمية في هذا المجال.

---

[6] فاروق إبراهيم جاسم، اضرار ضجيج الطائرات والمسؤولية الناشئة عنها وفقاً للاتفاقات الدولية وبعض القوانين الوطنية، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، مجلد 16، العدد 1، يونيو 2019: ص 202.

[7] أحمد إبراهيم، منظومة الطائرات من دون طيار، مجلة الطيران للجميع، العدد 6، نوفمبر 2015: ص 44

[8] هالة صلاح الحديثي وزينة العبيدي، المسؤولية المدنية عن اضرار الطائرات المسيرة، مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر بسكرة، المجلد 12، العدد 02، أكتوبر 2020: ص 55

DOI: https://doi.org/10.33193/AJHASS.91

المجلة العربية
للدراسات الانسانية والاحتماية
Arab Journal of Humanities and Social Studies
تصدر عن الجامعة الاوربية الدولية في الكويت
ISSN print: 3079-4080 ISSN online: 3079-4099
Volume (9) May 2026 العدد (9) مايو 2026

الخاتمة:

لقد خطت سلطنة عمان خطوات مهمة في تنظيم استخدام الطائرات بدون طيار من خلال إصدار اللوائح والقرارات المنظمة لنشاط الطائرات بدون طيار واهمها لائحة تنظيم نشاط الطائرات بدون طيار الصادرة وفقاً للقرار الوزاري رقم **1412/ 2023م**. وتهدف هذه اللائحة إلى بلورة إطار قانوني يضمن الاستخدام الآمن والمسؤول للطائرات بدون طيار، وحماية الأمن العام والخاص. غير أنه، لا تزال هناك تحديات تتطلب تحديثاً مستمراً للتشريعات، وتعزيزاً للتنسيق بين الجهات المعنية، وزيادة الوعي العام.

إن التطور المستمر في تكنولوجيا الطائرات بدون طيار يستدعي مراجعة دورية للإطار القانوني لضمان فعاليته ومرونته في استيعاب الابتكارات المستقبلية، مع الحفاظ على التوازن بين تشجيع التقدم التكنولوجي وحماية المصالح العامة والخاصة.

المراجع

1. أحمد إبراهيم، منظومة الطائرات من دون طيار، مجلة الطيران للجميع، العدد 6، نوفمبر 2015
2. خديجة جلال البلوشي ومحمد عويس فاروقي، استخدام طائرات بدون طيار في مراقبة البيئة وحمايتها في التشريع الإماراتي، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، مجلد 22، العدد 2، يونيو 2025.
3. طاهر شوقي مؤمن، النظام القانوني للطائرات بدون طيار، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، جامعة عين شمس، المجلد 58، العدد 2، يوليو 2016
4. فاروق إبراهيم جاسم، اضرار ضجيج الطائرات والمسؤولية الناشئة عنها وفقاً للاتفاقات الدولية وبعض القوانين الوطنية، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، مجلد 16، العدد 1، يونيو 2019.
5. هالة صلاح الحديثي وزينة العبيدي، المسؤولية المدنية عن اضرار الطائرات المسيرة، مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر بسكرة، المجلد 12، العدد 02، أكتوبر 2020
6. قانون الطيران المدني العماني، المرسوم السلطاني رقم 76 لسنة 2019
7. القرار الوزاري رقم 1412/ 2023م الخاص بإصدار لائحة تنظيم نشاط الطائرات بدون طيار

DOI: https://doi.org/10.33193/AJHASS.91